

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 742 مؤرخ في 24 فيفري 2019

يتمم القرار رقم 742 المؤرخ في 12 فيفري 2019 الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-243 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1438 الموافق 17 غشت سنة 2017 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى القرار رقم 2010 المؤرخ في 29 ديسمبر 2014، الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برامج تحسين المستوى في الخارج، المعدل،

- وبمقتضى القرار رقم 742 المؤرخ في 12 فبراير 2019، الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برامج تحسين المستوى في الخارج،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يتمم القرار رقم 742 المؤرخ في 12 فبراير 2019 والمذكور أعلاه، بالمادة 31 مكرّر، وتحزّر كما يأتي:

"المادة 31 مكرّر: تبقى أحكام القرار رقم 2010 المؤرخ في 29 ديسمبر 2014، المعدل، ونصوصه التطبيقية، سارية المفعول بالنسبة لسنة 2019.

المادة 2: يكلف كلّ من مدير التعاون والتبادل ما بين الجامعات، ومديرو مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأستاذ: طاهر حجار

